

المخالفات والإجراءات

نوع المخالفة	وصف المخالفة	الإجراءات
مخالفات الدرجة الأولى (البيسطة) خصم 4 درجات	<ol style="list-style-type: none"> 1. التأخر المتكرر عن الطابور الصباحي أو عن الحصص الدراسية في الوقت المحدد. 2. الدخول والخروج من الفصل أثناء الحصة دون استئذان. 3. عدم الالتزام بالزي المدرسي والزي الرياضي وعدم إحضار الكتب والأدوات المدرسية. 4. عدم اتباع القواعد المدرسية سواء داخل الصف أو خارجه مثل: (عدم المحافظة على الهدوء وعدم الانضباط أثناء الحصة وإصدار أصوات غير لائقة.....) 5. النوم أو الأكل أثناء الحصة الدراسية أو الطابور الصباحي دون مبرر. 6. عدم الالتزام بإنجاز الواجبات المدرسية والتكليفات بالوقت المحدد. 7. إساءة استخدام الأجهزة الرقمية في المدرسة مثل (ممارسة الألعاب ومشاهدة وسائل التواصل الاجتماعي.....) 8. كل ما هو شبيهه بهذه المخالفات تقدرها لجنة إدارة السلوك. 	<p>حال ارتكابها: تنبيه شفهي</p> <p>تكرار 1: توثيق المخالفة (إبلاغ ولي الأمر خطياً).</p> <p>تكرار 2: حسم نصف الدرجة + استدعاء ولي الأمر + إنذار خطي أول بتوقيع ولي الأمر والطلاب.</p> <p>تكرار 3: استدعاء ولي الأمر + إنذار خطي ثاني كتابي للطلاب وولي الأمر + (حسم الدرجة كاملة (4) + دراسة الحالة من قبل الأخصائي + تنفيذ استراتيجيات الحد من السلوك السلبي .</p> <p>تكرار 4: التحويل للمستوى الثاني.</p>
مخالفات الدرجة الثانية (متوسطة الخطورة) خصم 8 درجات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تكرار مخالفات الدرجة الأولى. 2. التغيب عن المدرسة قبل وبعد الإجازات والاختبارات الفصلية وأيام الدراسة اليومية والأنشطة والفعاليات المدرسية الإلزامية بدون مبرر. 3. الخروج من المدرسة أو الصف الدراسي دون إذن. 4. التحريض على الشجار أو التهديد أو التخويف من أقرانهم في المدرسة. 5. التصرف أو الظهور بشكل يخالف الآداب العامة (سياسة الاعتبارات الثقافية لدى دائرة التعليم والمعرفة) 6. إتلاف ممتلكات المدرسة والحافلة (مثل الكتابة أو لصق العلكة على مقاعد الحافلة أو العبث بجرس الإنذار أو المصاعد). 7. استخدام الهواتف المحمولة في المدرسة وإساءة استخدامها في التصوير وغيرها. 8. استخدام، أو ترويح، أو امتلاك، أو توزيع أدوات التدخين في مباني المدرسة أو الحافلة أو أثناء الأنشطة المدرسية الخارجية ورفض الاستجابة لتعليمات التفتيش أو تسليم المواد الممنوعة. 9. الإساءة أو الإهانة اللفظية لأي فرد من المدرسة. 10. كل ما هو شبيهه بهذه المخالفات تقدرها لجنة إدارة السلوك. 	<p>حال ارتكابها:</p> <p>حسم نصف الدرجة (4) + استدعاء ولي الأمر + توقيع ولي الأمر والطلاب على إنذار خطي.</p> <p>تكرار 1: حسم الدرجة كاملة (8) + إنذار خطي بتوقيع ولي الأمر والطلاب + إيقاف من يوم ليومين عن الدراسة داخل المدرسة مع الإشراف عليه وإشعار ولي الأمر.</p> <p>تكرار 2: إيقاف الطالب من يوم إلى 3 أيام مع التكليف بالواجبات المدرسية مع الإشراف عليه + حسم الدرجة كاملة (8) + إنذار نهائي للطلاب وولي الأمر.</p> <p>تكرار 3: إيقاف فوري للطلاب خارج المدرسة حتى نهاية التحقيق مع إشعار ولي الأمر كتابياً.</p> <p>وفي حال تكرار المخالفة: يسمح للمدرسة تقديم طلب إلى دائرة التعليم والمعرفة لنقل الطالب تأديبياً لمدرسة أخرى (مع إرفاق الأدلة).</p>
مخالفات الدرجة الثالثة (الخطيرة) خصم 12 درجة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تكرار مخالفات الدرجة الثانية. 2. الانتحال بما في ذلك نسخ وإعادة إنتاج المهام من الأصدقاء ونسب الفضل إليه بشكل زائف. 3. النقاط أو عرض صور أو مقاطع فيديو الخاصة بالموظفين والطلاب دون موافقة، والتشهير بهم خلال وسائل التواصل الاجتماعي. 4. عدم الالتزام بتعليمات الأمن والسلامة (قيادة المركبة بطريقة متهوره داخل أو حول المبنى المدرسية). 5. الخروج من مبنى المدرسة دون إذن. 6. الاعتداء الجسدي (التمتم) على الآخرين في المدرسة أو الحافلة دون التسبب في إصابة الآخرين. 7. إتلاف وتخریب أجهزة المدرسة والاستيلاء عليها. 	<p>حال ارتكابها:</p> <p>1. انعقاد فوري للجنة السلوك.</p> <p>2. استدعاء فوري لولي الأمر وتوقيعه على القرار وهو (إيقاف فوري للطلاب داخل المدرسة).</p> <p>3. حسم الدرجة الكاملة (12) .</p> <p>تكرار 1</p> <p>1- إيقاف الطالب عن الدراسة خارج المدرسة لحين الانتهاء من التحقيق.</p> <p>2- انعقاد فوري للجنة بشأن إيقاف الطالب عن المدرسة.</p> <p>3- استدعاء فوري لولي الأمر وتوقيعه على إنذار كتابي نهائي.</p>

<p>4- حسم كامل الدرجة (12). تكرار 2: 1- إيقاف الطالب فوراً خارج المدرسة لحين الانتهاء من التحقيق. 2- اجتماع فوري للجنة إدارة السلوك لمناقشة الأدلة واتخاذ القرار المناسب. 3- في حال عدم اعتدال السلوك يتم نقل الطالب إلى مدرسة أخرى تأديبياً بعد تقديم الأدلة لدائرة التعليم والمعرفة والموافقة على القرار.</p>	<p>8. إتلاف أو تخريب حافلة المدرسة والاستيلاء عليها. 9. كل ما هو شبيهه بهذه المخالفات تقدرها لجنة إدارة السلوك.</p>	
<p>الإجراءات</p>	<p>وصف المخالفة</p>	<p>نوع المخالفة</p>
<p>حال ارتكابها: 1- إيقاف فوري للطالب خارج المدرسة حتى الانتهاء من التحقيق مع إشعار ولي الأمر. 2- رسوب في مادة السلوك أو الفصل النهائي. 3- اجتماع فوري للجنة السلوك لرفع الموضوع بالأدلة إلى دائرة التعليم والمعرفة. تكرار 1: 1- إيقاف الطالب فوراً خارج المدرسة مع إشعار ولي الأمر. 2- اجتماع فوري للجنة إدارة السلوك لتقديم الأدلة الكافية لفصل الطالب نهائياً عن المدرسة.</p>	<p>1. تكرار مخالفات الدرجة الثالثة. 2. استعمال وسائل الاتصال أو التواصل الاجتماعي في أغراض غير قانونية أو أخلاقية. 3. حيازة، أو استخدام، أو توزيع الأسلحة، أو الأشياء المستخدمة كأسلحة أو ما يعادلها في مباني المدرسة أو الحافلة أو الأنشطة خارج الموقع. 4. الاعتداء والتحرش الجنسي داخل أو خارج المدرسة. 5. الاعتداء الجسدي (التنمر) على الآخرين في المدرسة والحافلة مع التسبب في الإصابة. 6. السرقة أو التستر عليها. 7. التسبب في اشعال الحرائق في المبنى المدرسي. 8. الإساءة للرموز السياسية والدينية والاجتماعية للدولة. 9. تسريب أسئلة الامتحان أو ممارسة الأنشطة المتعلقة به. 10. جلب وحيازة وتعاطي وتوزيع المواد المخدرة وما يشابهها داخل المدرسة وخارجها. 11. نشر أو الترويج للأفكار غير الملائمة ثقافية والتي تتعارض مع قوانين دولة الإمارات (سياسة الاعتبارات الثقافية لدي دائرة التعليم والمعرفة). 12. التعدي على مباني المدرسة بعد انتهاء الدوام المدرسي. 13. الاستخدام غير الآمن لأنظمة المعلومات المدرسية مثل اختراق حسابات المدرسة وغيرها. 14. التقاط، أو حيازة أو عرض أو توزيع (معلومات أو صور أو مقاطع فيديو) بمحتوى غير قانوني مثل المواقع الإباحية أو الأفكار المتطرفة. 15. كل ما هو شبيهه بهذه المخالفات تقدرها لجنة إدارة السلوك.</p>	<p>مخالفات الدرجة الرابعة (شديدة الخطورة) رسوب في المادة</p>
<p>السلوك المتميز 20</p>	<p>السلوك الإيجابي 80</p>	<p>الدرجة الكلية لماده السلوك 100</p>

ملحوظة علامة السلوك الإيجابي (80) هي العلامة الأساسية للطالب قد تزيد وقد تنقص.

- تزيد بإضافة علامة السلوك المتميز (20) علامة تتمثل في ثلاثة محاور هي: (التطور الشخصي - تقدير قيم الإسلام واحترام هوية وتراث وثقافة دولة الإمارات وثقافات العالم - المسؤولية الاجتماعية ومهارات القيادة والابتكار)
- تنقص عند ارتكاب الطالب أي من المخالفات المذكورة أعلاه.